قالَ المُصَنِّفُ وفَّقَهُ اللهُ:

المَعْقِدُ الحَادِي عَشَرَ
صِيَانَةُ العِلْمِ عَمَّا يَشِينُ؛
مِمَّا يُخَالِفُ المُرُوءَةَ وَيَخْرِمُهَا

مَنْ لَمْ يَصُنِ العِلْمَ لَمْ يَصُنْهُ العِلْمُ - قَالَهُ الشَّافِعِيُّ -، وَمَنْ أَخَلَّ بِالمُرُوءَةِ بِالوُقُوعِ فِيمَا يَشِينُ فَقَدْ ٱسْتَخَفَّ بِالعِلْمِ، فَلَمْ يُعَظِّمْهُ وَوَقَعَ فِي البَطَالَةِ، فَتُفْضِي بِهِ الحَالُ إِلَى زَوَالِ ٱسْمِ العِلْمِ عَنْهُ.

قَالَ وَهْبُ بْن مُنَبِّهٍ: «لَا يَكُونُ البَطَّالُ مِنَ الحُكَمَاءِ».

لَا يُدْرِكُ العِلْمَ بَطَّالٌ وَلَا كَسِلٌ ... وَلَا مَلُولٌ وَلَا مَنْ يَأْلَفُ البَشَرَا

وَجِمَاعُ المُرُوءَةِ - كَمَا قَالَهُ ٱبْنُ تَيْمِيَّةَ الجَدُّ فِي «المُحَرَّرِ»، وَتَبِعَهُ حَفِيدُهُ فِي بَعْضِ فَتَاوِيهِ -: «ٱسْتِعْمَالُ مَا يُجَمِّلُهُ وَيَزِينُهُ، وَتَجَنُّبُ مَا يُدَنِّسُهُ وَيَشِينُهُ».

قِيلَ لِأَبِي مُحَمَّدٍ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: قَدِ ٱسْتَنْبَطْتَ مِنَ القُرْآنِ كُلَّ شَيْءٍ، فَأَيْنَ الْمُرُوءَةُ فِيهِ؟ قَالَ: «فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [الأعراف: ١٩٩]؛ فَفِيهِ المُرُوءَةُ، وَحُسْنُ الأَدَبِ، وَمَكَارِمُ الأَخْلَاقِ».

وَمِنْ أَلْزَمِ أَدَبِ النَّفْسِ لِلطَّالِبِ: تَحَلِّيهِ بِالمُرُوءَةِ، وَمَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا، وَتَنَكُّبُهُ خَوَارِمَهَا الَّتِي تُخِلُّ بِهَا؛ كَحَلْقِ لِحْيَتِهِ؛ فَقَدْ عَدَّهُ فِي خَوَارِمِ المُرُوءَةِ ٱبْنُ حَجَرٍ الهَيْتَمِيُّ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَٱبْنُ عَابِدِينَ مِنَ الحَنَفِيَّةِ.

أَوْ كَثْرَةِ الِالْتِفَاتِ فِي الطَّرِيقِ، وَعَدَّهُ مَن خَوَارِمِهَا ٱبْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ مِنَ المُتَقَدِّمِينَ.

أَوْ مَدِّ الرِّجْلَيْنِ فِي مَجْمَعِ النَّاسِ مِنْ غَيرِ حَاجَةٍ وَلَا ضَرُورَةٍ دَاعِيَةٍ، وَعَدَّهُ مِنَ الخَوَارِمِ جَمَاعَةٌ؛ مِنْهُمْ أَبُو بَكْرٍ الطَّرْطُوشِيُّ مِنَ المَالِكِيَّةِ، وَأَبُو مُحَمَّدٍ ٱبْنُ قُدَامَةَ، وَأَبُو الوَفَاءِ ٱبْنُ عَقِيلٍ مِنَ الحَنَابِلَةِ.

أَوْ صُحْبَةِ الأَرَاذِلِ وَالفُسَّاقِ وَالمُجَّانِ وَالبَطَّالِينَ، وَعَدَّهُ مِنْ خَوَارِمِ المُرُوءَةِ جَمَاعَةٌ؛ مِنْهُمْ أَبُو حَامِدٍ الغَزَّالِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ الطَّيِّبِ مِنَ الشَّافِعِيَّةِ، وَالقَاضِي عِيَاضٍ اليَحْصُبِيُّ مِنَ المَالِكِيَّةِ.

أَوْ مُصَارَعَةِ الأَحْدَاثِ وَالصِّغَارِ، وَعَدَّهُ مِنَ الخَوَارِمِ ٱبْنُ الهُمَامِ، وَٱبْنُ نُجَيْمٍ مِنَ الحَنَفِيَّةِ.

وَمَنْ أَخَلَّ بِمُرُوءَتِهِ وَهُوَ يَنْتَسِبُ إِلَى العِلْمِ، فَقَدِ ٱفْتَضَحَ عِنْدَ الخَاصِّ وَالعَامِّ، وَلَمْ يَنَلْ مِنْ شَرَفِ العِلْمِ إِلَّا الحُطَامَ.

قالَ الشَّارِحُ وفَّقـهُ اللّٰهُ:

ذكرَ المُصنِّف وفَّقهُ الله (**المعقِد الحاديَ عشـر**) من معاقِدِ تعظيمِ العلمِ، وهوَ: (**صِـيَانَةُ العِلْمِ**) - أَيْ: حِفْظُهُ وَحِمَايَتُهُ - (**عَمَّا يَشِـينُ**)؛ أَيْ: يَقْبُحُ، ثمَّ بَيَّنَ المَشِينَ الْمُقَبَّحَ فَقَالَ: (**مِمَّـا يُخَـالِفُ المُـرُوءَةَ وَيَخْرِمُهَـا**)؛ فكُلُّ شَيءٍ ٱتَّصَلَ بمُخالفةِ المروءةِ وخَرْمِها فإنَّ العلمَ يُحفَظ ويُحمَى عنهُ، وسيأتي مزيد بيانٍ لمعنَى خوارمِ المروءةِ.

وٱستفتح بيانَ هٰذَا المعقِد بالكلمةِ المَـأثورةِ عـنِ الشَّافعيِّ أنَّه قال: (مَنْ لَمْ يَصُنِ العِلْـمَ لَمْ يَصُنْهُ العِلْمُ)؛ أي: مَنْ لم يحفَظِ العلمَ فإنَّ العلمَ لا يحفَظُه، ومقتضى ذَٰلِكَ أنَّ مَنْ حفِظَ العلمَ في نفسِه وفي النَّاس فأقامَه وَفق المقَدَّر شرعًا، وعظَّمه في نفسِه وفي الخلقِ نالَ مِن العلمِ بُغيتَه.

ثمَّ ذكر أنَّ (مَنْ أَخَلَّ بِالمُرُوءَةِ بِالوُقُوعِ فِيمَا يَشِينُ فَقَدْ ٱسْتَخَفَّ بِالعِلْمِ، فَلَمْ يُعَظِّمْهُ وَوَقَعَ فِي البَطَالَةِ، فَتُفْضِـي بِـهِ الـحَالُ إِلَى زَوَالِ ٱسْـمِ العِلْـمِ عَنْـهُ)؛ فَيَخْرُجُ مـن العلـمِ والحِكْمَـةِ إلى البَطَالةِ والمَجَانَةِ.

وذكر قول (وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ) - أحد التَّابعين -: («لَا يَكُونُ البَطَّالُ مِنَ الحُكَمَاءِ»)؛ أَيْ: لَا يَكُونُ المَاجِنُ المُشْتَغِلُ بِالبَاطِلِ مِنْ أَهْلِ الحِكْمَةِ وَالعِلْمِ.

ثمَّ ذكر بيتًا في ذَٰلِكَ أتبعَه ببيانِ حقيقة المُروءةِ نقلًا عن ٱبن تيميَّة الجدِّ وحفيدِه أبي العبَّاس ٱبن تيميَّة أحمدَ بنِ عبدِ الحليم؛ أنَّهما ذكرَا حدَّها فقالا: («ٱسْتِعْمَالُ مَا يُجَمِّلُهُ وَيَزِينُهُ، وَتَجَنُّبُ مَا يُدَنِّسُهُ وَيَشِينُهُ»).

فَمَدَارُ المُرُوءَةِ عَلَى أَمْرَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: ٱسْتِعْمَالُ المُجَمِّلِ المُزَيِّنِ.

وَالآخَرُ: ٱجْتِنَابُ المُدَنِّسِ المُشَيِّنِ.

ثمَّ ذكر ٱستنباطَ (أَبِي مُحَمَّدٍ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ) المروءةَ من القرآن (فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿١٩٩﴾﴾ [الأعراف: ١٩٩]).

ثمَّ قال: (وَمِنْ أَلْزَمِ أَدَبِ النَّفْسِ لِلطَّالِبِ: تَحَلِّيهِ بِالْمُرُوءَةِ) - يعني: اتِّصَافُه بِهَا - (وَمَا يَحْمِلُ عَلَيْهَا، وتَنَكُّبُهُ خَوَارِمَها الَّتِي تُخِلُّ بِهَا)، **وَالخَوَارِمُ**: جَمْعُ خُرْمٍ، وَهُوَ: الشَّقُّ، وَخَوَارِمُ الْمُرُوءَةِ: مُفْسِدَاتُهَا. فما أفسد المروءةَ بإضعَافِها أو إذهابِهَا فإنَّه خَارِمٌ لها ينبغي أن يتَجنَّبه مُتَلَمِّسُ العلمِ.

ثمَّ ذكر جُملًا ممَّا يخلُّ بالمروءةِ مأثورًا عنْ أهل العلم من الأوائلِ، (كَحَلْقِ اللِّحْيَةِ)، (أَوْ كَثْرَةِ الِالْتِفَاتِ فِي الطَّرِيقِ)، (أَوْ مَدِّ الرِّجْلَيْنِ فِي مَجْمَعِ النَّاسِ مِنْ غَيرِ حَاجَةٍ وَلَا ضَرُورَةٍ دَاعِيَةٍ)، (أَوْ صُحْبَةِ الأَرَاذِلِ وَالفُسَّاقِ وَالمُجَّانِ وَالبَطَّالِينَ)، (أَوْ مُصَارَعَةِ الأَحْدَاثِ وَالصِّغَارِ)، فكلُّ هَؤُلَاءِ المذكوراتِ مِمَّا يَتَجَافَاه مُلْتَمِسُ العلمُ؛ لأنَّه ممَّا يُخِلُّ بالمروءة فيُضعِفها فيزولُ اسم العلمِ عن مُتعاطِيهَا.

ثمَّ قالَ بعدُ: (وَمَنْ أَخَلَّ بِمُرُوءَتِهِ وَهُوَ يَنْتَسِبُ إِلَى العِلْمِ، فَقَدِ افْتَضَحَ عِنْدَ الخَاصِّ وَالعَامِّ)؛ أَيْ: بَانَ عَوَارُهُ، وَظَهَرَتْ عَوْرَتُهُ؛ لأنَّ المُرُوءَةُ يَدْعُو إِلَى حِفْظِهَا كَرَامَةُ النَّفْسِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهَا مَنْسُوبًا إِلَى العِلْمِ، فإذا كان المرء منتسبًا إلى العلمِ فهو أحرَى أن يكون كريمَ النَّفس، فلا يواقعُ شيئًا من هذِهِ الخوارمِ المُخِلَّة.

ثمَّ قال بعدُ: (وَلَمْ يَنَلْ مِنْ شَرَفِ العِلْمِ إِلَّا الحُطَامَ)؛ أَيْ: لَا يَصِلُ إِلَى المُتَهَتِّكِ قَلِيلِ المُرُوءَةِ مِنَ العِلْمِ إِلَّا شَيْءٌ يَسِيرٌ بِمَنْزِلَةِ الفُتَاتِ المُتَسَاقِطِ مِنْ طَعَامٍ أَوْ غَيْرِهِ.